وحيى بن ميمون وقال ابن حجر سنده ضعيف جدا انتهى ورواه الطبراني
والديلمي من حديث ابن مسعود ثم قال الديلمي في الباب ابو هريرة فكان
ينبغي للمصنف استيعاب مخرجيه اشارة لاكتسابه بعض القوة
خللوا (الحاكم) في الوضوء والغسل بالكيفية المعروفة وقصوا
اظفاركم اذا طالت فان الشيطان ابليس ويحتمل ان اللام للجنس يجري
ما بين اللحم والظفر بانه يحب الانتان والاقذار وما يجتمع تحت
الظفر من الوسخ يحبه ويسكن اليه من فوايد التخليل ايصال الماء الى
جميع الشعر والبشر ومباشرة البشرة والشعر باليد ليحصل
تعميمه بالماء وتانيس البشرة لئلا يصيبها بالصب ما تتاذى به
والامر للندب نعم ان توقف ايصال الماء على التخليل او ازالة الظفر
وجب خط في كتاب الجامع وابن عساكر في تاريخه عن جابر بن عبد الله
رضي الله تعالى عنه

حليلي من هذه الامة اويس ابن عامر وابن عمرو القرني بفتح القاف
والراء نسبة لقبيلة من مراد من اليمن ووهم الجوهري في قوله قرن
الميقات وهو زاهد هذه الامة لم يره النبي صلى الله عليه وسلم
وانما دل على فضله قاتل مع علي بصفين وقيل مات على الى قيس
وقيل بدمشق وذكروا في موته قصصا تشبه المعجزات وفي الزهد
عن مالك رضي الله تعالى عنه انه انكره وقال ابن حبان كان بعض
اصحابنا ينكره ابن سعد في الطبقات عن رجل من التابعين
مرسلا بغير سند

خمروا اغطوا وكل ما ستر من شيء فهو خمر الانية جمع قلة كادمة
جمع اديم ذكره الزمخشري واوكئوا بكسر الكاف شدوا الاسقية
اي افواهها بنحو خيط واجيفوا بجيم وفا اغلقوا الابواب
اي ابواب دوركم واكفتوا بكسر الكاف شدوا الاسقية الفا
صبيانكم اي ضموهم والمراد اولادكم ذكورا واناثا عند
المسا اي الغروب وما بين العشايين فامنعوهم من الحركة
وادخلوهم البيوت فان للجن بعد الغروب انتشارا وخطفة
بالتحريك جمع خاطف وهو الذي ياخذ الشيء بسرعة واطفئوا
بهمزة قطع وسكون المهملة وكسر الفا بعدها همزة مضمومة
المصابيح عند الرقاد اي عند ارادة النوم فان الفويسقة
بالتصغير الفارة ربما اجترت الفتيلة من المصباح بجيم ساكنة
وفوقية وراء مشددة مفتوحة فاحرقت اهل البيت وهم لا يشعرون

وهذا

وهذا يفيد ان الاوامر جرها لما لو كانت في قنديل لا يطلب اطفاؤه عند
النوم وقد سبق ما فيه والاوامر في هذا الباب وامثاله ارشادية
وتنقلب ندبية بفعلها بقصد الامتثال خ عن جابر كلام المصنف
كالصريح في ان ذا مما تفرد به البخاري عن صاحبه وهو ذهول فقد
عزاه الديلمي وغيره لهما معا

خمروا وجوه موتاكم يعني المحرمين فانه قال ذلك في المحرم يموت
ولا تشبهوا بحذف احدى التاءين للتخفيف باليهود وفي رواية
بدله باهل الكتاب اي بانهم لا يغطون وجوه من مات منهم والخمار
ثوب تغطي به المراة راسها والجمع خمر مثل كتاب وكتب واختمرت
المراة وتخمرت لبست الخمار طب من حديث عطا عن ابن عباس رضي الله
تعالى عنهما قال الهيثمي رجاله ثقات

خمس من الخصال بخمس من الخصال اي مقابلة بها ما نقض قوم العهد
اي ما عهدوا الله عليه قوما اخرين الا سلط الله عليهم عدوهم
جزاء لما اجترحوه من نقض العهد المامور بالوفا به وما حكموا بغير
ما انزل الله في كتابه القران عن عمد وجهل الا فشا فيهم الفقر
ولا ظهرت فيهم الفاحشة يعني الزنا ولم ينكر على فاعله الا فشا
فيهم الموت كما وقع في قصة بني اسرايل ولا طففوا المكيال الا منعوا
بضم الميم النبات يعني البركة فيه واخذوا بالسنين قال في
الفردوس يقال لعام المجاعة والقحط سنة وجمعها سنون
ولا منعوا الزكاة اي اعطاها الى مستحقها الا حبس عنهم
القطر اي المطر طب عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ظاهر صنيع
المصنف انه لا يوجد مخرجا لاحد من الستة وهو ذهول فقد
خرجه ابن ماجه باللفظ المزبور عن ابن عباس كما بينه الديلمي وغيره
خمس صلوات قال الطيبي مبتدا وقوله افترضهن الله عز وجل
صفة صلوات والجملة الشرطية بعده خبر وهي قوله من
احسن وضوءهن اي اتى به كاملا بسننه وادابه وصلاهن
لوقتهن اي لاوقاتهن المعلومة ولعل المراد في اول اوقاتهن
واتم ركوعهن وسجودهن اي اتى بهما تامين بان اطمان فيهما
ودخل في حقهما من الاذكار الواردة وخشوعهن بقلبه وجوارحه
كان له على الله تفضلا وتكرما عهدا ان يغفر له الجملة خبر
المبتدا او صفة عهد واما بدل من عهد وهو الاظهر والعهد الميثاق
وعهد الله واقع لا محالة اذ ان الله لا يخلف الميعاد قال الطيبي وقوله
ان يغفر له على حذف البا لان العهد في معنى الوعد كما يقال وعد

Copyright © King Saud University